

الاشارة الى ان في بعض النسخ  
انتم من ذلك

والناسع مائة درهم او دينار والعاشرون ثلاث مائة درهم او دينار والحادى عشر  
سنة مائة درهم او دينار والحادى عشر مائة وثلاث عشرا والاربع عشر  
ثلاثة الاف درهم او دينار والحادى عشر سنة الالف درهم او دينار والسبع عشر  
عشرة الاف درهم او دينار وكل ذلك على قدر الشواهد محمد بن طريقه العبد **قال** بعض  
الحكم في العدد او المدة والحكم من ذلك فان لم يكن ذلك **فقال** خذ لسان الامر وهو الشكل  
الذي يتولد من البيت الاول وبيت الغير فيثبت كذا فالحكم به قلنا **وقال** الشيخ الكبير  
شيخ هذا الفن عفيف الدين عبد الله بن عثمان الزنا في لسان الامر عبارة عن الشكل الحاصل  
من ضرب بيت الغير في ثلثه وهو الخامس والعاشر وهذا قول بعض الحكماء في محل الايام فان  
لها وفي محل الاسبوع فاجب بها وفي محل الشهر في حصة حصول المولد او في محل السنين  
والشوقية بها فان هذا الشكل الحاصل اعني لسان الامر فانظر تسكينه او في محل الايام او في محل  
ذكرناه فالحكم بالحال وفي الذي يلى الاوقات فالحكم به قبل وفي الذي يلى الساعات في الحكم  
فالحكم بالماضي والاستقبال بالسجد على المصوب منها وبالحسب على خلافه ويا ترى على ان يثبت  
الجماعة والاجتماع والطريق والاتفاقات على التوفيق والمستقل على ضد ذلك ولا بد من رعاية  
سكنة شكل الحاجة فانها شاهد الحكم والقابل ان يعرف عن هذا القول المتقدم الذي كان  
لسان الامر من الاول بيت الصبر فلان ثبت الصبر كان الاول من ابننا خذ هذا الحكم اما ان كان  
اذا كان غير بيت النفس واما اذا كان بيت النفس فيحتاج ايضا ان يثبت له حكما او لم يثبت له  
واظن ان الشيخ الذي قال في بعض الطريقة حقوق وان كان الصبر في بيت النفس فليس  
المقصود هو انما المقصود حصول الشيء لها او لا شيء منها وذلك ايضا يكون في النفس اما  
بيت النفس فهو ثابت فاعلى قول الشيخ اننا لانا في مستقبلا لا يعرف على سبيل المثال  
وهذه الطريقة التي في المدة والعدد التي لا يمكنها الاعداد ليس هي مجموعها على جميع الاحوال  
والاعداد الاشارة جميعها بل نقص الاحاد ذكرت مع الاشارة ليس الى بعض ما كنا الصابرين  
الاولى واخرها ليس جميعها احاد الاحاد والاعشار والاف وهو **قال**  
**وكذا الالف** واخرها ليس جميعها احاد الاحاد والاعشار والاف وهو **قال**  
صحتها اعشار ضد هذه الطريقة انما هي للترتيب وليس فيها تحقيق جميع الاعداد فخذ  
ذلك وتراعى الزنا في رحمه الله تعالى انه قال تنظر لسان الامر فاذا وقع شكل الاسبوع

في الايام

في الايام كما اذا وقع الالف وعدده **قال** في الرابع بعض من العدد المتكرر عشرة ايام  
وعدد **قال** يوما وست وعشرون درهما فان وقع شكل الايام في محل الاسبوع كما اذا  
وقعت العتمة القابضة في الاسبوع وعدد هاست من الالف على يد المذبح واكثر فاربعة  
وعشرون يوما ودرهما فان وقع الطريق في محل السنين في محل الايام وقع في الشهر كما  
وثلاثة ايام والالف وثلاثة درهما فان حال الايام الذي هو في محل الايام في محل السنين كما ان  
عشر تمر من السنة ثلاثة ايام واكثر بالباقي في هذا الخامس الخامس للجمع والتمثيل في  
اعلم **واما العنصر** ففي عبارة من النقطة للعدد وهذا رابعه انا وهو ماء وتراب فان  
كان الشكل في راسه نقطة واحدة كالضاحك في النار وان كان في صدره في الهواء كما لو كان  
في ظهرها في الماء كالبياض وان كان في اسفله فهو التراب كالاتيس واعلم ان الشكل في كل  
من النار واحد والهوي اثنين والثلاثة والتراب اربعة والاشكال قد يكون في نقطة  
وقد يكون في ثلاثة وقد يكون اربعة اذ عدت العناصر كما ذكرنا في باب العدد والمدة لانها  
لا اعلم بها المدة وهي طريقة حسنة التقط عليها جموع العلماء والطريقة الاولى التي رتبها العبد  
على طريقة قريبه وفيها تحقيق المدة وتجمع فيها الاحاد والاعشار والمائة والالف في  
درجمع مع الالف وبعضها والاحاد مع الاحاد والاعشار مع الالف والالف مع الالف  
واما يجمع مع المئين وما تحتها وبعضها وذلك بتوفيق الله وحكمته هدايته وخالق في الاله  
عليه توكلت وايمه ائيب وهذه الطريقة ليست في الهم ولم يركبها احد من هذه الاعداد التي  
يعلمها ذلك من العدد واستنبطت لها واضع نخرج منها هذه الاعداد فاذا اردت ذلك

فاخرج العدد والمدة فاضرب المئين على ذلك ثم انظر الالمهات واحصها عددا واسقطها  
سنة عشر سنة عشر فما بقي من ذلك فالحكم على كل بيت نقطة وابدان الطالع في  
العدد فانظر الي ذلك الشكل الواقع فيه العدد والمدة وتعمل الالمهات ساعات  
ايام وتعمل البنات الاسبوع او ايام وتعمل المنطقه شولا والاسبوع وتعمل المراتب  
والاشهر والاعمال يقع العدد فاجعل الالمهات ايام والبنات اعشار والمنطقه مائة  
البنات الالف مثال ذلك في العدد بقي من العدد ثلاثة نقطه ووجدناها في الثالث وفيه ثلث  
قلنا المدة يوم او ساعه ولو وجدناها في البنات قلنا السبع ولو وجدناها  
المنطقه قلنا اشهر او اسبوع ولو وجدناها في المراتب قلنا ستة اشهر ولو

في الايام